

Distr.: General
23 June 2021
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والأربعون

21 حزيران/يونيه – 9 تموز/يوليه 2021

البند 6 من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

عُمان

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية والردود
المقدمة من الدولة موضع الاستعراض

* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي.



الرجاء إعادة الاستعمال

مقدمة

- 1- حرصت سلطنة عمان على دراسة التوصيات المقدمة لها اثناء استعراض تقريرها الدوري الثالث بكل عناية وذلك إيماناً منها بأهمية الاستعراض الدوري الشامل كآلية لتطوير حقوق الانسان في جميع بلدان العالم.
- 2- كما تفاعلت إيجابياً مع كل التوصيات حتى تلك التي لم تحظ بالتأييد.
- 3- وراعت عند تأييد التوصيات وضعها القانوني وقدرتها على الإيفاء بالتزاماتها وانتماءها الثقافي وأخذاً في الاعتبار تحدياتها الاقتصادية والاجتماعية والإقليمية.
- 4- وقد تلقت سلطنة عمان 264 توصية أيدت منها 208 توصية وأحاطت علماً بـ 49 توصية بينما حظيت 7 توصيات بتأييد مع إحاطة بالعلم (تأييد/أحيط بها علماً) وهو دليل على تفاعلها الايجابي مع هذه الآلية.
- 5- وقبل عرض موقفها من التوصيات تؤكد سلطنة عمان على:
 - (أ) لا توجد عمالة مهاجرة في سلطنة عمان وإنما عمالة وافدة وتسعى عمان لحماية حقوق هذه الفئة وفق القوانين واللوائح، وأن تفاعل السلطنة مع التوصيات التي ورد بها لفظ مهاجرين على أنها انصرفت لتحسين وضعية هؤلاء العمال بغض النظر عن الوصف القانوني لهم.
 - (ب) لا وجود لنظام كفالة في سلطنة عمان وأن التفاعل مع التوصيات التي وردت بها كلمة كفالة هو على أساس إما أنها توصيات منفذة سابقاً أو لاعتبار وجود بعض الممارسات الواقعية وغير القانونية للكفالة التي تسعى السلطنة لمكافحتها والقضاء عليها.
 - (ج) أن دعوة سلطنة عمان للتصديق على البروتوكولات الاختيارية قبل التصديق على الاتفاقية سابق لأوانه، وأن السلطنة ستقوم بدراسة كل البروتوكولات الاختيارية بعد انتهائها من إجراءات التصديق على الاتفاقيات الدولية المرتبطة بها دون أن يشكل ذلك التزاماً منها للانضمام الى تلك البروتوكولات.
 - (د) إن حق التحفظ مكفول للدول بما يتوافق مع مصالحها والمبادئ السائدة فيها، ولا يجوز حرمان الدول من هذا الحق المقرر قانوناً.
- 6- وتفضل سلطنة عمان موقفها من هذه التوصيات على النحو التالي:

1	تأييد	
2	تأييد	
3	تأييد	
5	تأييد	
4 و 6	تأييد/ أحيط بها علماً	أيدت السلطنة الجزء الخاص بالعهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية
		كما أحاطت علماً بالجزء المتعلق بالانضمام إلى البروتوكولين الاختيارين.

7	أحيط بها علماً	حيث يتعارض تطبيق نظام روما مع عدد من التشريعات السارية.
8 إلى 10	تأييد/ أحيط بها علماً	أيدت السلطنة الجزء الخاص بالعهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية
		كما أحاطت علماً بالجزء المتعلق بالانضمام إلى البروتوكولين الاختياريين.
11	تأييد/ أحيط بها علماً	أيدت السلطنة الجزء الخاص بالعهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية
		كما أحاطت علماً بالجزء المتعلق بعقوبة الإعدام لعدم إمكانية تخفيف جميع حالات الإعدام إلى السجن، باعتباره من اختصاصات السلطة القضائية التي لا يجوز التدخل في عملها.
12 إلى 25	تأييد	
26	أحيط بها علماً	
27	تأييد	
28	أحيط بها علماً	
29	أحيط بها علماً	
30 و 31	أحيط بها علماً	
32	تأييد	حيث ستقوم السلطنة بالنظر في الانضمام إلى الاتفاقية، دون التزام مسبق بالانضمام إليها.
33 و 34	أحيط بها علماً	
35 و 36	أحيط بها علماً	حيث ستقوم السلطنة بالنظر في الانضمام إلى الاتفاقية، دون التزام مسبق بالانضمام إليها.
37 إلى 40	أحيط بها علماً	حيث أن حق التحفظ مكفول لكل دولة وفقاً لسلطانها التقديرية وبما يحقق مصلحتها، وستقوم السلطنة بدراسة هذه التحفظات دون الالتزام بنتيجة مسبقة.
41 و 42	أحيط بها علماً	حيث تتعاون السلطنة مع آليات حقوق الإنسان من خلال تقديمها التقارير للجان المعنية بالاتفاقيات التي انضمت إليها، وتنظر في الطلبات التي ترد إليها كل على حده، ولا ترى السلطنة إرسال دعوة مفتوحة.
43	تأييد	مع النظر في هذه الآليات كل على حده.
44 إلى 48	تأييد	
49	تأييد	
50	تأييد	مع التوضيح بأن هذه الالتزام يقتصر على الاتفاقيات الدولية التي انضمت السلطنة إليها.
51	تأييد	
52	تأييد	

53	تأييد
54	تأييد
55 الى 59	تأييد
60	تأييد
61	تأييد
62	أحيط بها علماً
63	أحيط بها علماً
64	تأييد
65	تأييد
66	تأييد
67 و 68	أحيط بها علماً
69	تأييد
70 و 71	تأييد
72	تأييد
73	أحيط بها علماً
74 الى 76	أحيط بها علماً
77	تأييد
78	تأييد
79	تأييد
80	تأييد
81 الى 85	تأييد
86	تأييد
87	تأييد
88	أحيط بها علماً
89 و 90	تأييد

علماً بأن أحكام النظام الأساسي للدولة قد كفلت عدم التمييز بين المواطنين على أساس الجنس.

مع التوضيح إن عقوبة الإعدام في التشريعات العمانية مقررّة فقط للجرائم الأشدّ خطراً، كما أنها محاطة بالعديد من الضمانات التي تجعل تطبيقها في أضيق نطاق وبعد التأكد من توفر كافة الضمانات القضائية لصيرورة الحكم باتّاً من خلال الطعن عليه أمام المحكمة العليا بشكل إلزامي.

حيث لا تمس مواد قانون الجزاء وقانون المطبوعات والنشر بحق الأفراد في حرية الرأي والتعبير عنه متى كانت ممارسة هذا الحق وفقاً للطريق الذي رسمه القانون ولم تؤدي إلى الإخلال بالنظام العام

مع احتفاظ السلطنة بحقها في تنظيم حرية التعبير وتكوين الجمعيات وفق أحكام النظام الأساسي للدولة والاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها.	تأييد	91 الى 93
مع احتفاظ السلطنة بحقها في تنظيم حرية التعبير وتكوين الجمعيات وفق أحكام النظام الأساسي للدولة والاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها، علماً بأن التجريم يقتصر على حالات الإخلال بالنظام العام فقط.	تأييد	94 و 95
حيث تعكف السلطنة على تعديل القانونين بما يتوافق مع أحكام النظام الأساسي للدولة والاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها.	أحيط بها علماً	96
لا تمس مواد قانون الجزاء وقانون المطبوعات والنشر بحق الأفراد في حرية الرأي والتعبير عنه متى كانت ممارسة هذا الحق وفقاً للطريق الذي رسمه القانون ولم تؤدي إلى الإخلال بالنظام العام.	أحيط بها علماً	97
	تأييد	98
علماً بأن السجن لا يطال من يمارس حرية الرأي والتعبير في الإطار الذي رسمه القانون.	تأييد	99
	تأييد	100
	تأييد	101
مع احتفاظ السلطنة بحقها في تنظيم قانون الإعلام وقانون الجمعيات الأهلية وفق أحكام النظام الأساسي للدولة والاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها.	تأييد	102
	تأييد	103 الى 105
	أحيط بها علماً	106
	تأييد	107
على أن تكون ممارسة تلك الأنشطة وفق القوانين السارية.	تأييد	108
	أحيط بها علماً	109
	تأييد	110 و 111
	تأييد	112 الى 114
	تأييد	115
	تأييد	116 الى 123
	تأييد	124
	تأييد	125
	تأييد	126
مع التوضيح بأنه سيتم اعتماد لائحة لعمال المنازل تتضمن كافة حقوقهم.	أحيط بها علماً	127

128	تأييد
129	تأييد
130	تأييد
131	تأييد
132	تأييد
133	تأييد
134	تأييد
135	تأييد
136	تأييد
137	تأييد
138	تأييد
139	تأييد
140	تأييد
141	تأييد
142	تأييد
143	تأييد
144	تأييد
145	تأييد
146	تأييد
147	تأييد
148	تأييد
149	تأييد
150	تأييد
151	تأييد
152	تأييد

علماً بأنه سيتم اعتماد لائحة لعمال المنازل تتضمن كافة حقوقهم.

تم بالفعل إلغاء شهادة عدم الممانعة بموجب القرار رقم 2020/157 بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون إقامة الأجانب.

تجدر الإشارة إلى أنه توجد في السلطنة مدارس دولية ومدارس للجانليات منظمة بموجب لوائح صادرة من وزارة التربية والتعليم.

علماً بأن النظام الأساسي للدولة نص في الفقرة الثانية من المبادئ الثقافية الواردة في المادة (16) على أن "التعليم إلزامي حتى نهاية التعليم الأساسي..."، كما أكدت المادة (36) من قانون الطفل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم 2014/22 على مجانية والزامية التعليم حتى إتمام مرحلة التعليم ما بعد الأساسي.

علماً بأن التعليم إلزامي حتى نهاية التعليم الأساسي.

153	تأييد
154	تأييد
155	تأييد
156	تأييد
157	تأييد
158	تأييد
159	تأييد
160	تأييد
161	أحيط بها علماً علماً بأن سلطنة عمان تعمل بشكل مستمر على مراجعة وتطوير قوانينها بما يتفق مع أحكام النظام الأساسي للدولة والمعاهدات الدولية التي تنظم إليها باعتبارها جزءاً من قانون البلاد بمجرد التصديق عليها.
162	تأييد
163	تأييد
164	أحيط بها علماً
165	تأييد
166	تأييد
167	تأييد
168	أحيط بها علماً علماً بأن التشريعات الوطنية تكفل حماية المرأة من العنف والإساءة بجميع أشكالها.
169	أحيط بها علماً حيث تكفل التشريعات الوطنية حماية المرأة من العنف والإساءة بجميع أشكالها.
170	تأييد حيث تكفل التشريعات الوطنية حماية المرأة من العنف والإساءة بجميع أشكالها.
171	تأييد علماً بأن التشريعات العمانية تكفل معاقبة مرتكبي الجرائم المرتكبة باسم الشرف.
172	تأييد
173	تأييد
174	تأييد
175	تأييد
176	تأييد علماً بأن اللائحة التنفيذية لقانون الطفل الصادرة بالقرار رقم 2019/125 تضمنت تجريم الممارسات التقليدية الضارة بصحة الطفل، ومنها تشويه الأعضاء التناسلية للأنثى بأي طريقة كانت، وأي ممارسات تقليدية أخرى من شأنها إلحاق ضرر

بصحة الطفل، حيث يتعرض مرتكب هذه الأفعال لعقوبة السجن مدة لا تقل عن ستة أشهر، ولا تزيد على ثلاث سنوات.

177 الى 179	تأييد
180	تأييد
علماء بأنه لا يوجد في السلطنة فجوة بين الجنسين، حيث يتم التعيين في القطاع العام على درجات مالية موحدة للجميع دون تمييز بناء على المؤهل الدراسي والخبرات، وكذلك الأمر في القطاع الخاص حيث يتم التعاقد بناء على المؤهلات والخبرات في مجال الوظيفة دون تمييز في الأجور.	
181 الى 185	تأييد
186	أحيط بها علماء
187	تأييد
188	أحيط بها علماء
علماء بأن نصي المادتين 225 و226 من قانون الجزاء الحالي لا يشيران إلى ما تضمنه التوصية.	
189 الى 197	تأييد
198	تأييد
علماء بأنه لا يوجد في السلطنة فجوة بين الجنسين، حيث توجب التشريعات المنظمة للعمل في القطاعين العام والخاص تساوي الأجر في حالة تساوي العمل بصرف النظر عن الجنس.	
199	تأييد
200	أحيط بها علماء
201	تأييد
202	تأييد
203	تأييد
204	تأييد
205	تأييد
206	تأييد
207	تأييد
208	تأييد
209	تأييد
210	تأييد
211	تأييد
212	تأييد
213	تأييد
214	تأييد
215	تأييد

216	تأييد
217	تأييد
218	تأييد
219	تأييد
220	تأييد
221	تأييد
222	تأييد
223	تأييد
	علماً بأن حق التقاضي مكفول لجميع الأفراد في السلطنة بمن فيهم العاملات في المنازل.
224	تأييد
225	تأييد
226	تأييد
227	تأييد
	الوصول إلى العدالة وسبل الإنصاف متاح للعمال الوافدين في السلطنة.
228	تأييد
	تجدر الإشارة إلى أن وزارة العمل انتهجت منذ فترة ليست بالقصيرة على ابرام مذكرات تفاهم وتعاون مع الدول المرسلّة للعمالة بما يعزز حماية العمال ويضمن حقوقهم.
229	تأييد
	تم بالفعل إلغاء شهادة عدم الممانعة بموجب القرار رقم 2020/157 بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون إقامة الأجانب.
230	تأييد
231	تأييد
232	أحيط بها علماً
233	تأييد
234	تأييد
235	تأييد
	مع التوضيح بأن المقصود بالعمال المغتربين العمالة الوافدة المتعاقدة لفترة محددة.
236	تأييد
237	تأييد
	تجدر الإشارة إلى أن وزارة العمل انتهجت منذ فترة ليست بالقصيرة على ابرام مذكرات تفاهم مع الدول المرسلّة للعمالة بما يعزز حماية العمال ويضمن حقوقهم.
238	تأييد
	علماً بأنه سيتم اعتماد لائحة لعمال المنازل تتضمن كافة حقوقهم.

239	تأييد	علماً بأنه تم إلغاء شهادة عدم الممانعة بموجب القرار رقم 2020/157 بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون إقامة الأجانب.
240	تأييد	علماً بأنه تم إلغاء شهادة عدم الممانعة بموجب القرار رقم 2020/157 بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون إقامة الأجانب.
241	تأييد	
242	تأييد	مع التوضيح بأنه سيتم تنظيم أحكام عمال المنازل في لائحة مستقلة.
243	تأييد	مع التوضيح بأنه سيتم تنظيم أحكام عمال المنازل في لائحة مستقلة.
244	تأييد	السلطنة تسعى باستمرار لدراسة قوانين العمل بما يكفل إيجاد توازن بين حقوق العمال وأصحاب العمل.
245	تأييد	مع التوضيح بأن المقصود بالعمال المغتربين العمالة الوافدة المتعاقدة لفترة محددة.
246	تأييد	مع التوضيح بأن المقصود بالعمال المغتربين العمالة الوافدة المتعاقدة لفترة محددة.
247	تأييد	
248	أحيط بها علماً	
249	تأييد	أخذاً في الاعتبار التزام السلطنة بتنفيذ قوانينها الوطنية والاتفاقيات التي تكون طرفاً فيها.
250	تأييد	علماً بأن السلطنة انتهجت نظام حماية الأجور من خلال إلزام صاحب العمل بتحويل أجور العمال عبر حساباتهم المصرفية.
251	تأييد	علماً بأن القوانين النافذة في السلطنة لا تميز بين العمال الأجانب، كما تجدر الإشارة إلى أن وزارة العمل انتهجت منذ فترة ليست بالقصيرة على إبرام مذكرات تفاهم مع الدول المرسلّة للعمالة بما يعزز حماية العمال ويضمن حقوقهم.
252	أحيط بها علماً	
253	أحيط بها علماً	حيث أن حق التحفظ مكفول لكل دولة بما يتوافق مع مصالحها.
254	أحيط بها علماً	
255	تأييد	
256	أحيط بها علماً	أخذاً في الاعتبار المعاملة المساوية للمواطنين في مجال الخدمات التي يتمتع بها أبناء وبنات المرأة العمالية من زوج أجنبي.
257	تأييد	
258	تأييد / أحيط به علماً	تأييد التوصية فيما يتصل بالاستمرار في النهوض بمساواة المرأة في جميع مجالات المجتمع. وأحيط علماً بباقي التوصية.

أحيط بها علماً	259
أحيط بها علماً	260
أحيط بها علماً	261
أحيط بها علماً	262
أخذاً في الاعتبار المعاملة المساوية للمواطنين في مجال الخدمات التي يتمتع بها أبناء وبنات المرأة العمانية من زوج أجنبي.	
أحيط بها علماً	263
أحيط بها علماً	264
أخذاً في الاعتبار المعاملة المساوية للمواطنين في مجال الخدمات التي يتمتع بها أبناء وبنات المرأة العمانية من زوج أجنبي.	